

سؤال كتابي إلى السيدة وزيرة شؤون الشباب والرياضة على معنى الفصلين 96 من الدستور و145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: حول إنشاء قاعة رياضية مغطاة بمدينة الجديدة من ولاية منوبة:

سيدتي الوزيرة، سلاما واحتراما،

بلغتني شكاية من بعض متساكني مدينة الجديدة من ولاية منوبة، يتدمرون من عدم وجود قاعة رياضية مغطاة يمارسون فيها هواياتهم خاصة وأن المنطقة تطفر بعدد الرياضيين المتألقين.

الرجاء التفضل بتبيين سبب عدم توفر قاعة مغطاة بمدينة الجديدة مع العلم أن عديد الوعود جاءت في هذا الصدد، وتحديد برامج مصالحكم للعناية بالمنطقة وتطوير البنية التحتية الرياضية.

سيدتي الوزيرة نذكركم بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها. وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في انتظار ردكم، تقبلوا أرقى عبارات التقدير.

إجابة وزيرة شؤون الشباب والرياضة

تبعاً لمراسلتكم المتعلقة بالسؤال الكتابي للسيد ياسين العياري عضو مجلس النواب بخصوص إنشاء قاعة رياضية مغطاة بمدينة الجديدة بولاية منوبة، أشرف بإفادتكم بما يلي:

الجواب:

مشروع بناء قاعة متعددة الاختصاصات بالجديدة مدرج بمخطط التنمية 2016-2020 بكلفة قدرها 2 م.د وقد تم اقتراح ترسيم 150 أ.د بعنوان الدراسات الفنية ضمن مشروع ميزانية التنمية لسنة 2020 وإنجاز هذا المشروع مرتبط بالنتائج النهائية للمناقشات حول الميزانية مع وزارة المالية والاعتمادات المالية التي سيتم تخويلها للقطاع.

مع العلم أن برمجة المشاريع الرياضية تتم في إطار المقاربة بين الطلبات الجهوية والقطاعية وبعتماد المعايير التالية:

-التوجهات والخيارات الكبرى للقطاع بالمخطط.

-خارطة توزيع المنشآت الرياضية على المستوى الوطني والجهوي والمحلي.

-دليل الجمعيات الرياضية (توزيع الجمعيات والفروع وعدد المجازين وأصنافهم).

-عدد السكان بكل معتمدية وبلدية.

-الرياضات المستهدفة والنتائج الرياضية.

-الاعتمادات المالية المخولة للقطاع خلال فترة المخطط باعتبار المشاريع المتواصلة والجديدة وقدرات الإنجاز.

-الملاءمة بين أولويات النشاط الرياضي والارتقاء التدريجي بالمؤشرات التنموية وخاصة بالمناطق الداخلية.

وبالنسبة للقاعات الرياضية بولاية منوبة فقد تطور بـ 5 قاعات رياضية من 5 قاعات سنة 2011 إلى 10 قاعات سنة 2019 إضافة إلى 2 قاعات في طور الدراسة بكل من برج العامري وطبرية.

السؤال الكتابي الثاني للنائب ياسين العياري

سؤال كتابي إلى السيدة وزيرة شؤون الشباب والرياضة على معنى الفصلين 96 من الدستور و145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: حول ممارسات نائب رئيس جمعية إيكوتونيزيا "اسكندر اليوسفي" تجاه "أميرة اللطيف" وزوجها وابنها:

سيدتي الوزيرة، سلاما واحتراما،

بلغتني شكاية من المواطنة أميرة اللطيف، أم لأحد ممارسي رياضة الكاراتي بالمركب الشباني بسوسة بجمعية إيكوتونيزيا للفنون الدفاعية منذ سبتمبر 2018، حيث وقع انتخاب زوجها ككاتب عام للجمعية وتم عقد جلسة انتخابية والقيام بكل الأمور القانونية لتركيز مكتب جديد في جانفي 2019 إلا أن السيد إسكندر اليوسفي نائب رئيس الجمعية قام بالتهجم على زوجها والاعتداء عليه لفظيا، حسب قولها، على خلفية التنصيب في المراسلات الإدارية للجمعية على المعرف البريدي للجمعية دون استشارة هذا الأخير رغم أن هذا القرار كان بتوجيه من رئيس الجمعية مما دفع زوجها إلى تقديم استقالته. لكن هذه الاستقالة لم تثن السيد إسكندر اليوسفي عن ممارسة هرسلاته، حيث زعمت أنه طلب من المدرب المشرف على التمارين بطرد زوجها وابنها البالغ من العمر 4 سنوات لكن هذا الأخير للأمانة كان يرفض ذلك. وفي 29 جوان 2018 وعند حصة التدريب وبقدوم السيد إسكندر اليوسفي من بولونيا ليلقي التحية على الرياضيين المنخرطين للجمعية، لكن برؤيته لابنها من بينهم ثار غيظه، وصاح عليه أمام زملائه ونزع خوذته وأمره بملاصقة الجدار مما سبب له الفزع والخوف والبكاء الهستيرى، ولما قدمت أمه طردهما الاثنين واعتدى عليهما لفظيا وقال حرفيا " إنت وولدك و زوجك معادش تجيوا للجمعية " هذه الممارسات تسببت بتنفير الطفل من ممارسة الرياضة وعليه فقد قامت بشكوى إلى السيد مدير المركب الشباني وإلى السيد مندوب حماية الطفولة وراسلت الجامعة المعنية في الأمر.

الرجاء التفضل بـ :

- تبين مدى قانونية الممارسات التي يقوم بها السيد إسكندر اليوسفي تجاه الكاتب العام المنتخب، وتجاه أحد المنخرطين بالجمعية (طفل 4 سنوات)، وبأمره اللذان ليس لهما دخل في الإشكال.

- تبين أسباب عدم إجابة السيد مدير المركب الشباني والجامعة عن الشكوى التي تقدمت بها المواطنة المتضررة في شخصها وشخص ابنها.

- فتح تحقيق في الحادثة وموافاتي في الغرض، خاصة وأن أحد المتدخلين في الإشكال طفل (4 سنوات).

سيدتي الوزيرة نذكركم بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها. وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في انتظار ردكم، تقبلوا أرقى عبارات التقدير.